

شرح كتاب الصلاة من سنن أبي داود (91) - الشرح الأول - الشيخ

سعد بن شايم الحضيرى

سعد بن شايم الحضيرى

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى اله وصحبه ومن والاه. اما بعد كتاب ابى داوود سنن وصلنا في باب الصلاة لا زلنا في

باب الذي عقد رحمه الله لمن فاتته الصلاة. باب من نام عن صلاة او نسيها. اليوم معنا حديث - 00:00:00

آ رواية احدى روايات حديث ابى قتادة مر معنا في الدرس الماظمى رواية خالد ابن سمير عن عبد الله ابن رباح عن ابى قتادة وفي

قضية نومهم عن صلاة الصبح حتى آ طلعت الشمس وآ - 00:00:30

وذكرنا فيها ما حرره الشارح العظيم ابادى رحمه الله في اخطاء اوهام خالد بن سمير وذكر هذه ايضا التحقيق الذي ذكره الشيخ كذلك

الشيخ الالباني رحمه الله في تخريجه المطول على سنن ابى داود وقال ان من جهة الاسناد قال انه - 00:01:00

قال رجال اسناده ثقات آ لكن لكن اخطأ خالد بن سمير في ثلاثة مواضع منه فذكرها التي في الحديث كما ذكرها العظيم بادي ونقل

كلام البيهقي والتحقيق الذي ذكره البيهقي رحمه الله - 00:01:30

الحديث اليوم في روايتي رواية اخرى عن عن ابى قتادة قال رحمه الله حدثنا عمرو بن عون قال اخبرنا خالد عن حصين عن ابن ابى

قتادة. عن ابى قتادة في هذا الخبر - 00:01:50

نفس الحديث فقال ان الله قبض ارواحكم حيث شاء وردها حيث شاء قم فأذن بالصلاة فقاموا فتطهروا حتى اذا ارتفعت الشمس قام

النبي صلى الله عليه وسلم فصلى بالناس هذا فيه نفس القصة الا ان في هذه - 00:02:20

الزيادة. لانهم لما تلوموا وفي الحديث السابق قال الا انا نحمد الله انا لم نكن في شىء من امور الدنيا يشغلنا عن صلاتنا. ولكن ارواحنا

بيد الله فارسلها ان نشاء. في هذا الحديث - 00:02:50

قال ان الله قبض ارواحكم حيث شاء وردها حيث شاء. يعني في الوقت الذي شاء. قم فاذن بالصلاة يعني امر رجلا وهو بلال. كما دلت

عليه الروايات الاخرى. فاذن بهذا الحديث اخرجه - 00:03:10

وايضا البخاري اخرجه الامام احمد. هذه الرواية واسنادها هنا صحيح لما قال قم يعني يا بلال فصلى بالناس. اخذ العلماء من هذا كما

قال الشارح فيه استحباب الجماعة في الفاتحة - 00:03:30

قال المنذري والحديث اخرجه البخاري والنسائي طرفا منه. فيعني اخرج النسائي طرفا منهم ففيه استحباب الجماعة في الفاتحة.

الاصل ان الجماعة لا وجوبها. الجماعة وجوب الجماعة للصلاة الوقت صلاة الوقت فالفاتحة هل تجب - 00:03:50

ظاهرة الفعل اه ظاهر الحديث انه فعل من النبي عليه الصلاة والسلام والاصل ان افعال النبي عليه الصلاة والسلام تدل على

الاستحباب. ليست كالاقول اوامر اوامر على الوجوب فلذلك اخذوا منه قالوا استحباب الجماعة الفاتحة. وانها مشروعة - 00:04:20

وانها مشروعة. ثم قال رحمه الله حدثنا عن ناد قال اخبرنا عن حصين عن عبد الله ابن ابى قتادة عن ابيه عن النبي صلى الله عليه

وسلم بمعناه قال فتوضأ حين ارتفعت الشمس وصلى بهم في بعض النسخ فتوضأوا - 00:04:50

هنا صرح باسم ابن ابى قتادة وهو عبدالله ابن ابى قتادة. والحديث ايضا اخرجه البخاري. حديث صحيح اخرجه البخاري ففيه النوم

ما صلوا الا بعد ارتفاع الشمس كما في الذي قبله - 00:05:20

ثم قال المصنف حدثنا العباس العنبري وقال اخبرنا سليمان ابن داوود وهو الطيالسي. قال اخبرنا سليمان يعني ابن المغيرة عن ثابت

عن عبد الله ابن رباح عن ابي قتادة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس في النوم تفريط انما التفريط - [00:05:40](#) في اليقظة ان تؤخر صلاة حتى يدخل وقت وحتى يدخل وقت اخرى هذا الحديث رجع المصنف الى رواية عبد الله بن رباح في نفس الحديث السابق لكن فيه هذه الزيادة. حرص ابو داود رحمه الله ان يتتبع الزيادات في هذا الحديث - [00:06:00](#) هذا الحديث اسناده صحيح على شرط مسلم كما قال النووي وابن حجر والالباني واصله في صحيح مسلم اخرجه الامام احمد والنسائي. وهو في صحيح مسلم مطولا. وفيه هذه الزيادة. قال ليس في النوم تفريط - [00:06:30](#) لما تلاوموا وانب بعضهم بعضا قال ليس فيه تفريط ليس ليس هذا من التفريط المحاسب عليه لانه خارج عن ارادة الانسان كما قال النبي صلى الله عليه وسلم رفع القلم عن ثلاثة قال وعن النائم حتى يستيقظ. يقول الشارح قوله صلى الله عليه وسلم لا كفارة - [00:06:50](#)

الا ذلك لعدم شرح عن الحديث الثاني على الحديث الذي يليه. فهذا الحديث اللي ليس انما التفريط في اليقظة ان تؤخر صلاة حتى يدخل وقت وقت اخرى وقت اخرى فيه - [00:07:10](#) ان الانسان اذا اخر الصلاة يعني وقت اخرى اذا كانت تليها. اذا كانت تليها كالعصر بعد الظهر. والمغرب والعشاء بدأ المغرب. اما اذا كان بينهما وقت كبين الصبح والظهر فليس مراده - [00:07:30](#) المراد خروج الوقت ان تؤخر الصلاة حتى يخرج الوقت. يعني لو اخر صلاته الفجر الى طلوع الشمس هذا يائم فيه تفريط. ليس المعنى لا يدخل هذا انه حتى يدخل وقت الظهر. لا المراد كذلك العشاء - [00:07:50](#) ليس وقتها الى طلوع الشمس عفوا الى طلوع الفجر. الصحيح من اقوال العلماء ان وقتها وقت اختيار الى نصف الليل كم مرة معنا في دروس رمضان؟ وقيل الى ثلث الليل وقيل الى - [00:08:10](#) طلوع الفجر اخذا من هذا الحديث. اخذا من هذا الحديث الى طلوع الفجر. لكن الصحيح ان هذا غير لا يدخل فيه العشاء ولا كما لا يدخل فيه الفجر بالاجماع. بالاجماع ان الفجر وقتها طلوع الشمس ليس الى دخول وقت الظهر - [00:08:30](#) فستكون خروج العشاء مثل خروج الفجر. فالنبي صلى الله عليه وسلم احوال على شيء احوالهم على شيء معهود لديهم وهو انها ابتداء الصلوات ومراده في هذا الحديث ان تؤخر صلاة - [00:08:50](#) حتى يدخل وقت اخرى يقصد خروج الوقت خروج الوقت. في الحديث الذي يليه قال حدثنا محمد ابن كثير قال اخبرنا همام عن قتادة عن انس ابن مالك ان النبي صلى الله عليه وسلم قال - [00:09:10](#) من نسي صلاة فليصلها اذا ذكرها. لا كفارة لها الا ذلك هذا الحديث في الصحيحين من حديث انس يقول الشارح لا كفارة لها الا ذلك معناه لا يجزيه الا الصلاة مثلها. ولا يلزمه مع ذلك شيء - [00:09:30](#) اولا قوله صلى الله عليه وسلم من نسي صلاة فليصلها اذا ذكرها هذا وجوب. هذا امر. لان مجرد ما يذكره ببادر باسبابها مباشرة. ومن اسبابها كما مضى في الطهارة لها. والتجهز لها - [00:10:00](#) فالنقلة اليه من محل الى محل. هذا ليس من من التأخير. النبي صلى الله عليه وسلم امر اصحابه ان ينتقلوا من مكان الى مكان كما قال فاقتادوا رواحلهم قد شيئا يعني مسافة قليلة. وليس - [00:10:20](#) يؤجلها يقول فات وقتها اؤجلها الى وقت اخر لا هذا قول جمهور العلماء انه لا يجوز تأخيرها اذا خرج وقتها لا يجوز تأخيرها الا بما يقوم بحققها. يعني الطهارة والستارة يكون يلبس سترة - [00:10:40](#) ويا المتطهر ويتجهز لها فهذا الذي مثل ما صنع النبي صلى الله عليه وسلم. ويفعل مقدماتها من السنن. فالنبي صلى الله عليه وسلم صلى قبلها صلاة سنة ركعتيها. اما ان يؤخرها الى وقت يقول حتى اقضي حاجتي الفلانية وحتى افعل - [00:11:00](#) فلا يجوز فلا يجوز الا لشيء لا يستطيع ان يتأخر معه فهذا اذار الاعذار غير الكلام على سعة الوقت يقول لا كفارة لها الا ذلك معناه لا يجزيه يعني لا يكفيه الا الصلاة مثلها - [00:11:20](#) ولا يلزمه مع ذلك شيء اخر. لا كفارة لها الا ذلك يعني الا ان يصلها اذا ذكرها ولا يلزمه مع ذلك شيء اخر يقصد انه لا لا يلزمه قضاء

صلاة اخرى كما في رواية خالد ابن سمير عن - 00:11:40

عبد الله بن رباح عن ابي قتادة الماضية وحرر هناك انها رواية باطلة. قال استدل بالحصص في هذه العبارة عن الاكتفاء بفعل الصلاة عند ذكرها وعدم وجوب اعاتنها عند حضور وقتها من اليوم الثاني. واضح لانه قال لا كفارة لها الا - 00:12:00

هذا حصص لانه سبق بنفي ثم تأكيد لا كفارة لها الا ذلك استدل به وهو واضح قال الحافظ في الفتح لكن في رواية ابي داود من حديث عمران بن حصين في هذه القصة - 00:12:20

من ادرك منكم صلاة الغداة من غد صالحا فليقظ معها مثلها. هذه الرواية التي مرت معنا هذه التي مرت معنا الحديث آ هنا قال عمران ابن حصين في سنن الذي نسبته الى حديث عمران بن حصين - 00:12:40

الحديث وهو من حديث عبد الله بن رباح عن حديث خالد بن سمير عبد الله بن رباح عن ابي قتادة. قد يقضي معه هنا الذي يقود رواية ابي داود من حديث عمران بن حصين. فهو الظاهر انه وهم. يقول - 00:13:10

لم يقل احد من السلف باستحباب ذلك ايضا. بل عدوا الحديث غلط من روايه. وحكى ذلك الترمذي وغيره البخاري يعني تخطئة الراوي. ويؤيد ذلك ما رواه النسائي من حديث عمران ابن حصين ايضا - 00:13:30

هم قالوا يا رسول الله الا نقضيها لوقتها من الغد؟ قال فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم الا ينهاكم الله عن الربا ويأخذ منكم مكتوب هكذا عندك النسخة على ها على انتهى كلام الحافظ - 00:13:50

هنا حكاية انه لم يقل احد من السلف في استحباب ذلك. القول بانه لم يقل احد باستحباب ذلك فيه بعد لان خالد بن لما واحد في هذه الرواية لابد ان يكون تصورهما لذلك لما ذكروا هذا في في الرواية - 00:14:10

قالوا انه فهم منها هذا المعنى. فهم منها هذا المعنى. على كل لم يكن هناك الحافظ هذا يعني يصرح بانه لم يقف على من قال بها صريحا. قلت يقول الشارع هنا قلت ليس هذا اللفظ في سنن ابي داود من حديث عمران ابن حصين بل من طريق خالد بن سمير عن

عبد الله بن رباح عن ابي قتادة الانصاري - 00:14:30

نبيه الشيخ نبيه هذا على هذا الوهم قال المنذري والحديث اخرجه البخاري ومسلم والترمذي والنسائي وابن ماجة يعني حديث متفق عليه قبل قليل ثم قال المصنف ابو داود حدثنا واهو لبقية - 00:15:00

عن خالد عن يونس ابن عبيد عن الحسن عن عمران ابن حصين ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان في مسير له فناموا عن صلاة الفجر فاستيقظوا بحر الشمس. فارتفعوا قليلا حتى استقلت الشمس - 00:15:20

ثم امر مؤذنا فاذن فصلى ركعتين قبل الفجر. ثم اقام ثم صلى الفجر. هذا حديث صحابة ايضا رواه ابن خزيمة في صحيحه وابن حبان والحاكم كلهم صحوه. صححه الحزم ورواه الامام احمد - 00:15:40

وصححه الشيخ الالباني هذا الحديث يقول في آ الشارح يقول عن الحسن وهو البصري قوله فارتفعوا اي ذهبوا يعني عادل المكان فكانوا في الوادي ثم ارتفعوا حتى قلت الشمس اي ارتفعت وتعال. آ - 00:16:00

ركعتين قبل الفجر يصلوا ركعتين هما سنة الفجر. قال المنذري ذكر علي بن المديني وابو حاتم الرازي وغيره ثم ان الحسن لم يسمع من عمران ابن حصين. وقد اخرج البخاري ومسلم حديث عمران مطول من رواية ابي رجاء العطاردي عن عمران - 00:16:30

وليس فيه ذكر الاذان والاقامة. هذه القضية قضية هل هل الحسن سمع من عمران او لا؟ هذه محل خلاف بين العلماء وذهب بعض اهل العلم الى انه سمع منه في الجملة لكن تبقى لابد ان يقول حده - 00:16:50

الحسن رحمه الله كان يتساهل في التدليس اذا سمع من رجل يثق يثق به عن صاحبه سمع مثلا من تابعي عن صحابي انه سمع مثلا اذا سمع من من ابن سيرين عن انس وهو لم يسمعه من انس مثلا - 00:17:10

يقول عن انس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يسقط الراوي. اذا وثق وثق بهذا الراوي. وهذا يسمى عند العلماء تدليس اسقاط الراوي واسطة تدريس. اسقاط الواسطة تدليس. حتى ولو كان ثقة عندك لانه عند عند - 00:17:30

العلماء الغير معروف مبهر. آ واسطة مجهولة. الحسن معروف بهذا معروف بهذه آ الصنعة فيقول الحسن مدلس. على هذه وليس

المقصود تدليس الكذب والايهام والاضرار لا حاشاه رحمه الله ما عرف من علمه وجهده وورعه وتقواه وهو متفق على جلالته في العلم - 00:17:50

التقوى والصلاح. لكن هذا الشيء كانوا يترخصون به في صدر التابعين. ثقة بمن يحدثه ثقة ممن يعدد. فاذا قال عن كذا فهذا محتمل. لكن اذا قال حدثنا عمران. سمعت عمران - 00:18:20

ابن حصين. فهذا صريح في النوم سمعه منه. وليس هذا محتمل. للكذب او اي نعم غير فهذا اذا قال عن عمران فهذا مدلس والمدلس لا يقبل حديثه حتى يصرح. فهو ان كان سمع منه في الجملة على الصحيح الا انه لا بد - 00:18:40
من التصريح على هذا العلماء صححوا حديثه بالشواهد لا صح من روايات اخرى ان اصل الحديث صح عن عمران آ من غير حديث آ عن طريق العطار عن عمران عن النبي صلى الله عليه وسلم. فاصل الحديث موجود. لكن ليس فيه ذكر الاذان والاقامة. طيب - 00:19:10

يكن ليس فيه ذكرى الاذان والاقامة. ذكر الاذان والاقامة جاء في احاديث اخرى. حديث ابي قتادة وغيره. فاذا هو ثابت. هو ثابت في فوائد من هذا الحديث ومن غيره. ففيه قال - 00:19:40

سلاموا نعم فاستيقظوا بحر شمس فارتفعوا قليلا حتى استقلت الشمس اي ارتفعت فصارت في السماء هذا وليس مقصود انها في نصف السماء لا استقلت عنه الارض ارتفعت عن الارض. ثم امر مؤذنا فاذن المؤذن هو بلال. فاذن فصلى ركعتين - 00:20:00
الفجر قال قبل الفجر ثم اقام ثم صلى الفجر. ثم اقام ثم صلى الفجر الحديث الذي يليه قال حدثنا عباس ابن العنبري وحدثنا احمد ابن صالح وهذا لفظ عباس ان عبد الله ابن يزيد - 00:20:20

عن حيوة بن شريح عن عياش ابن عباس عن القتباني ان كليب ابن صبح حدثهم ان الزبرقان ان الزبرقان حدثه عن عمه عمرو بن امية الظمري قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في بعض اسفاره فنام عن الصبح حتى طلعت الشمس. فاستيقظ رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال تنحوا عن هذا - 00:20:40

المكان قال ثم امر بلالا فاذن ثم توظأوا وصلوا ركعتي الفجر ثم امر بلالا فاقاموا الصلاة وصلى بهم صلاة الصبح. هذا الحديث اخرجه الامام احمد والبيهقي. وحسنه المنذري وصححه الشيخ الالباني قال اسناده صحيح - 00:21:10

كان فيه يقول حدثنا عن عياش ابن عباس عياش هكذا الاولى بالشين عياش. يقول للزبريقان عن عمه عامر ابن امية نعم. وان في بعض اسفاره يقول جمع سفر. هذا الحديث مثل - 00:21:30

قبله مثل الذي قبله انه امره امرهم بالتنحي عن المكان وان وبلالا فاذن وانهم توظأوا وانهم صلوا ركعتي الفجر ثم اقيمت الصلاة ثم صلوا الصبح فهذا كله ثبت الرواية التي حصلت مع ابي قتادة ومع حمران وانس قال المصنف - 00:22:00

حدثنا ابراهيم بن الحسن قال اخبرنا حجاج يعني ابن محمد قال حدثنا حريز قال وحدثنا عبيد بن ابي الوزير تحدثنا مبشر لعن الحلبية قال حدثنا حريز عن ابن عثمان قال حدثني يزيد ابن صالح ان لي - 00:22:30

الحبشي وكان يخدم النبي صلى الله عليه وسلم. في هذا الخبر يعني في نفس الحديث الذي مر ايضا هذه رواية ثالثة او رابعة حديث مخبر الحبشي قال فتوضأ يعني النبي صلى الله عليه وسلم وضوء لم يلبث من قال وضوء لم - 00:22:50

ينفى منه التراب. ثم امر بلالا فاذن ثم قام النبي صلى الله عليه وسلم فركع ركعتين غير عجل ثم قال لبلال اقم. اقم الصلاة ثم صلى وهو غير عجل. قال عن حجاج - 00:23:10

عن يزيد ابن صالح قال حدثني ذو مخبر رجل من الحبشة وقال عبيد يزيد ابن صالح هذا الحديث آ والذي يليه الرواية التي تليه قال حدثنا مؤمل بالفضل قال حدثنا نريد عن حديث يعني ابن عثمان عن يزيد ابن - 00:23:30

عندي مخبر ابن اخي النجاشي في هذا الخبر قال فاذن وهو اخو وهو غير عجل هذا الحديث فيه ايضا آ رواية ان النبي صلى الله عليه وسلم توظأ ركعة ركعتين على مهل ولم يستعجل بها لانها قضاء وهذه طريقتها. نعود الى الشرح - 00:23:50

حديث الذي في اسناد ابن عثمان حديث بفتح الحاء وكسر الراء المهملتين واخره زاي معجمة. ابن عثمان الرحي ثقة ثبت رمي

بالنصب من الخامسة. مات سنة ثلاث وستين وله ثلاث وثمانون. قاله الحافظ للتقريب - 00:24:20

وعبيد ابن ابي الوزير قال الحافظ في التقريب عبيد الله ابن ابي الوزير بفتح الزاي ويقال ابو الوزير فتح الزايد هنا على عندك الوزر ولا الوزير الوزر او الوزر بفتح الزائد. يقول في المتن - 00:24:40

حتى هنا عبيد بن ابي الوزير ونقل في حافظ عنه لاختلاف اسمه. قال الحافظ في التقريب عبيد الله ابن ابي الوزير بفتح الزاي. والذي في المتن عبيد ابن ابي طيب يقول ويقال ابو الوزير ويقال عبيد بلا اضافة من شيوخ ابي داوود يعني وارد فيه هذا - 00:25:10

وهذا ولا يعرف حاله من الحادية عشر. وقال السيوطي عبيد بن ابي وزير اي على وزن أمير في رواية الخطيب ابن أبي الوزر اي على وزنه سبب فتح الواو والزاي وبعدها راء. لا يعلم لا يعلم وروى عنه سوى ابي داوود. ولا يعلم فيه توثيق ولا جرح - 00:25:50

انت ابو داوود رحمه الله لما رواه لم ينفرد به عن هذا الرجل حتى وان كان مجهول مجهول يقول مجهول العين لان مجهول الحال ومجهول العين مجهول الحال من من روى عنه اكثر - 00:26:20

من واحد ولم يعرف فيه درهم ولا تعديل. ومجهول اه العين هو من روى عنه واحد فقط اسم شخص اسمه فلان مثل هذا يقول ما يعرف روى عنه سوى ابي داوود ان كان - 00:26:50

كما قال السيوطي فهم قد لا يعلم روى عنه سوى ابي داوود ولا يعلم فيه توثيق ولا جرح. فهم مجهول العين مجهول العين ومجهول العين اشد ضعفا من مجهول الحال. الحافظ ما قال هكذا. قال من شيوخ ابي داوود ولا يعرف حاله - 00:27:10

جعله من مجهول الحال. على كل ابو داوود القاعدة ان من لا يعرف بجرح ولا تعديل. فهو معتبر في المتابعات الا اذا خالف فهو يكون منكر. يعني اتى برواية رواها غيره - 00:27:40

اوثق منه معروف ورواها غيره خالفه فيها فيكون وضح انه يخطئ. ولم نعرف فيه جرح ولا تعديل ظهرت من صنيعه انه منكر فنقول منكر هذه الرواية اما اذا وافق غيره حتى ولو كان - 00:28:10

ضعيفا فتكون من المتابعات. يقبل يعني من من المتابعات يكونون متابع له في المتابعات يكون لين مقبول في عنده المتابعة لين عند الانفراد. مقبول عند هنا ابو داوود اورده متابعا لانه قال في اول السنة حدثنا ابراهيم بن الحسن قال اخبرنا حجاج يعني ابن محمد حدثنا حريص ثم حول - 00:28:30

وحدثنا عبيد بن ابي الوزير قال حدثنا مبشر يعني الحلبي قال حدثنا حديث فهنا ومتابع رواية الحجة متابعة وان كانت متابعة قاصرة. ان متابعة تامة متابعة نوعان متابعة اتم متابعة خاصة المتابعة التامة ان يتابعه على نفس الشيخ يروي الشيخ هذا يروي عن هذا الشيخ نفسه يتابعه - 00:29:00

متابع القاصرة ان يروي عن بينه وبين الشيخ اللي يلتقي فيه الاسناد رجلان يروي عن رجل وذاك يروي عن رجل ويلتقيان هنا مثلا هنا التقى عند حريص الرواية عند حريص فحجاج يروي عن اه - 00:29:30

رهيب بن الحسن رهيب من اول الاسناد شيخ ابو داوود الاول حدثنا ابراهيم بن حسن. قال اخبرنا حجاج قال حدثنا حريص الحديث الثاني اسناد الثاني حدثنا عبيد بن ابي الوزير حدثنا مبشر حدثنا حديث - 00:29:50

التقافي حريص. فهذه متابعة قاصرة. فهي متابعة معتبرة ثم لما ذكر الحديث قال عن حجاج عن يزيد بن صالح حدثني ذو مخدر رجل من الحبشة وقال عبيد يزيد ابن صالح يعني رواية - 00:30:10

قال يزيد ابن صالح. رواية ابراهيم بن الحسن يزيد ابن صريح. يزيد ابن صريح. هذا من دقة داوود رحمه الله فيه حكاية الرواية. وهذا كأنه وهم حتى في تسمية الراوي - 00:30:40

ثم اورد رواية اخرى او متابعة ثانية مؤمل ابن الفضل حدثنا نريد عن حديث هذا يتابعون ودل على ان اه عبيد بن ابي الوزير ضبط اصل القصة ابط اصل القصة فحديثه بهذه الشواهد صحيحة - 00:31:00

يقول اه الشارح يزيد ابن صالح قال في الخلاصة يزيد ابن صالح او ابن صويلح مصغر صالح آآ او ابن ابن صليح مصغر صلح الرحبي الحمصي عن ذي مخبر وعنه حريص قال ابو داوود شيوخ حديث كلهم - 00:31:30

ثقات هذي قاعدة ذكرها وداوود ان كل شيوخ حديث ثقات فهو ثقة اذا عندي مخبر قال الحافظ في التقریب ذو مخبر بكسر اوله

وسكون المعجمة وفتح الموحدة وقيل بدلها ميم - [00:32:00](#)

يعني مخمر بدل مخمر ومخمر الحبشي صحابي نزل الشام وهو ابن وهو ابن اخ النجاشي وهو ابن اخي النجاشي قال لم ينسى لما قال توطأ وضوءا لم يلف منه التراب. يقول لم ينسى بتخفيف المثلثة. يعني الثاء - [00:32:20](#)

من لفي بالكسر اذا ابتل ومعناه لم يبتل التراب. على هذا يكون ضبطها لم يلد منه التراب. لم يلف منه التراب. وليست لم يلد من لف

العمامة او لاف العمامة طواها. معناه - [00:32:50](#)

انه لم يبتلى ولم يختلط وقال بعضهم هو بضم اللام وتشديد المثنى من فوق من الرجل السويق لتن. صار ايش؟ قال ايه قال بعضهم

بضم اللام لم ياء يا لوت لم يصبح ايش؟ طينا كالعجين. هذا بعض اه من رواه - [00:33:20](#)

اذا بلغوا بشيء من الماء يعني خفف صب الماء ماء الوضوء بحيث لم يخلط الماء التراب بالماء والمراد بهما واحد سواء هنا ان لم يلف

التراب او لم يلد التراب. وهذا يدل على تخفيفه عليه الصلاة والسلام في الوضوء انه لا يبالغ بصب الماء - [00:33:50](#)

ما يسبغ الوضوء على مواضعه بحيث لا يصل الى الارض منه شيء الا شيء يسير من المتقاطر هو في الرواية الثانية قال يقول في هذا

الخبر يعني ساق الحديث بطوله ذاق الحديث - [00:34:10](#)

يعني الحديث ثم اختصره ابو داوود رضي الله عنه لان مقصوده زيادات الرواية واصل القصة ذكره في الرواية السابقة في الحديث

الذي يليه حديث ابن مسعود قال حدثنا محمد بن مثنى قال حدثنا محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة عن جامع بن شداد قال سمعت

عبد الرحمن بن ابي علقمة قال سمعت عبد - [00:34:40](#)

مسعود قال اقبلنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ثمن الحديدية فقال رسول الله من يكلأنا؟ فقال بلال انا فناموا حتى طلعت

الشمس. فاستيقظ النبي صلى الله عليه وسلم فقال افعلوا كما كنتم تفعلون. قال ففعلنا - [00:35:10](#)

قال فذلك فافعلوا لمن نام او نسي. هذا الحديث فيه قال زمن الحديدية يعني في قصة الحديدية. اقبلنا مع رسول الله صلى الله عليه

وسلم زمن الحديدية. يقول الشارح هذا يخالف ما تقدم من ان هذه القصة - [00:35:30](#)

كانت في رجوعهم خيبر. وجاء في الطبراني انها كانت في غزوة تبوك. وجمع بتعدد القصة قاله في فتح الودود. يعني قاله السيوطي

فتح الودود ان هذا تعددت القصة. مرة حصلت في تبوك ومرة حصلت في - [00:35:50](#)

حصلت فيه في الحديدية. الحديدية في السنة السادسة. خيبر في السابعة. وتفوق تفوق في التاسع الله اعلم. قد يكون تكررت. وزمن

خيبر يعني اذا لما قال زمن حديدية ليس بالضرورة ان يكون في نفس السنة هي السادسة نفسها. وانما يقصد انه في قرب الحديدية -

[00:36:10](#)

الحديدية كانت في ذي القعدة. القصة هذي فهي في اخر السنة فلما قفل النبي صلى الله عليه وسلم فتح خيبر بعدها في الفتح.

فيكون لعله قريبة من زمن الحديدية والحديدية لها قصتها المشهورة. لكن الذين قالوا انها غير الحديدية خيبر لان خيبر ايضا -

[00:36:50](#)

شهرتها وغزوتها وفتحها سماه الله فتحا واثابهم فتحا قريبا وجعل من دون ذلك فتحا قريبا الى حديبي يا فتح وخيبر فتح وفتح مكة

فتح. كلها فتوح. فتح خيبر قوله وجعل من دون ذلك فتحا قريب. لانها دون فتح مكة. فتح الحديدية قوله تعالى انا فتحنا لك فتحا

مبيننا. يقول الشيخ - [00:37:20](#)

وقع اكثر المفسرين فتح الحديدية نفسها فتح فقالوا يا رسول الله او فتح هي؟ قال نعم وفتح مكة هي قوله اذا جاء نصر الله والفتح

هي فتح مكة. وسمي فتحا - [00:37:50](#)

لانه فيها فتح على رسوله. ربنا افتح بيننا وبين قومنا بالحق. هذا فتوح فقال بلال انا يعني اكلاكم قال من يكرهون اي من يحفظ لنا

الليل ويحرس. فقال بلال انا فناموا حتى طلعت الشمس. فاستيقظ النبي - [00:38:10](#)

قال فاستيقظ اي انتبه. فقال فافعلوا كما كنتم تفعلون. وفي رواية لمسلم واحمد فصنع كما كان يصنع كل يوم قال فيه في اشارة الى

ان صفة الفاتنة كصفة ادائها ليس فيها زيادة فيؤخذ منه - [00:38:30](#)

او يجهر في الصباح المقضية بعد طلوع الشمس. هذه مسألة هل يجهر بها ام لا هذا محل خلاف بين العلماء. فهذا فيه وهو الاصح من حيث الرواية انه يجهر بها. وفي - [00:38:50](#)

وذكر وهو رواية الامام احمد المشهور عن المذهب كما في كشف القناع وغيره انهم لا يجهرون قبض اذا قضى ليلية في نهار او نهارية في ليل لا يجهر. اذا قضى ليلة في نهار او نهارية - [00:39:10](#)

لا يجهر. متى يجهر؟ اذا قضى ليلية في ليل. اذا قضى دينه لكن هذا قال فافعلوا كما كنتم تفعلون. وفي الرواية الثانية التي عند مسلم فصنع كما كان يصنع. كل يوم - [00:39:30](#)

فيها تنبيه على انه جهر وهي محتملة على كل هي محتملة عند علماء لكن الاخذ بالظاهر بظاهر اللفظ اولى من الاعراض عنه اولى من الاعراض نقف عند هذا في سؤال او في - [00:39:50](#)

والله اعلم وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد. السلام عليكم ورحمة الله وبركاته سم. نعم. بعد ايش نعم. هو بعضهم قال انها قصة واحدة وهي يوم خير. من اصح الروايات بخير. وبعضهم قال لا حصلت يوم خيبر وحصلت في غزوة بعد - [00:40:20](#)

فرجعوا من الحديبية وحصلت لما غزوة تبوك. في غزوة تبوك. هذي جاءت الروايات ويدل على ذلك الوهم الذي ذكره في حديث خالد ابن سمير انه قال جيش الامراء جيش الامراء - [00:41:00](#)

غزوة الروم مؤتة. وتبوك غزوة مؤتة. يعني غزوة الروم ايضا. فكأنه اختلط عليه النار غزوة الروم فظن ان غزوة الروم الثانية التي حصلت فيها القصة لتبوك هي غزوة الروم الاولى التي هي مؤتة - [00:41:20](#)

ايه يا مودة والله اعلم. وصلى الله وسلم على نبينا محمد اذا كان في مكان يتنقل فيه رحيل يعني في سفر او كذا فينتقل عنه تحول من مكان ان كان فيه تيسر وان كان لا الانسان المسافر فيه وحجز في فندق ولا شقة ليس لهم الا هذا - [00:41:40](#)

انتقل من غرفة الى غرفة الظاهر انه يؤخذ من هذا الحديث. لان الحديث فيه الامر بالتحول. كذلك اذا حصل في بيته انتقل حسن - [00:42:10](#)